موعظة الخاص والعام من أهل الإسلام بأمر الزكاة وما يتعلّق بها من أحكام

2021-08-20

الحَمْدُ اللهِ المِلِكِ القدّوس السّلام، هَدَنَا للإِسلَامِ، وجَعلَ مِنْ أَرْكَانِهِ أَدَاءَ الزَكاةِ كُلَ عَامٍ، وأوجبها في مال الأغنياء طُهرة لهم من البخل والشح والآثام، وتزكية للنفوس وتخفيفا للآلام، ومواساة لذوي الحاجة والأرامل والأيتام، فسبحانه من إله يضاعف برّه للمحسنين. وتأذّن بالخلف والمزيد للمنفقين. إذ قال في سورة سبأ وهو أصدق القائلين:((وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)). وَأَشْهَدُ أَن لاَّ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، ذو الإنعام والإفضال، أنعم علينا بالأموال، وأباح لنا التكسّب بها عن طريق الحلال، وشرع لنا تصريفها فيما يُرضي الكبير المتعال، وأشهد أنّ سيّدنا محمّدا عبده الذي عمّ فضله جميع الوجود. ورسوله الذي لولاه لم يكن لهذا العالم وجود. وصفيّه الذي من شيمه الإيثار والجود، وخليله الذي ليس لمكارم أخلاقه حدود،

يا أمّة المصطفى يا أشرف الأُممِ *هذا نبيّكُمُ المخصوصُ بالكرمِ
هو الرؤوف الرحيم الطاهرُ الشِّيَمِ * إن شِئتُمُ أن تنالوا رِفْعةً وغِنًى
صلّوا عليه لعلّ اللهَ يرحمُنا

اللهم صلِّ وسلّم وبارك على سيّدنا محمد. أُسوة الفقراء في القناعة بالقُوت المحدود، وقُدوة الأغنياء في السّخاء والجُود، وعلى آله وأصحابه الذين اهتدوا بهدي سيّد الوُجود. وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم إبتغاء رضوان الواحد المعبود، صلاة تبلّغنا بها غاية المنى والمقصود. وننال ببركتها شفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم في اليوم الموعود. ونُسقى بها من حوضه المورود. شربة لا نظمأ بعدها أبدا. بفضلك وكرمك يا برّ يا ودود.
أمّا بعد: فيا أيّها المسلمون. جرت عادة الكثير منّا أن يُخرج زكاة ماله في بداية السنة الهجرية، وتحديدا يوم عاشوراء، وهذا الأمر فيه نظر؛ لأنّ

الشرع لم يوجب إخراجَ الزكاة في يوم عاشوراء، ولكن أَوْجبها عند تمام الحول على النصاب، ولا يهمّ في أيّ شهر بدأ العدّ على الحول، والسنة المعتَبَرة شرعا هي السنة القمرية الهجرية. أيْ: 354 يوما، فلا يجوز تقديمها إلاّ لضرورة أو لحاجة ماسّة، قال الشيخ سيدي خليل رحمه الله في مختصر في فصل مصارف الزكاة. عاطفا على الجائز:(أَوْ قُدِّمَتْ بِكَشَهْرٍ فِي عَيْنٍ وَمَاشِيَةٍ). كما أنّ مؤخِّرها يُعاقب على التأخير، شأنها شأن الصلاة، فإنّ لها وقتًا معلوما يجب أن تُؤدّى فيه. أيّها المسلمون. وأنه لابدّ من معرفة تفاصيل أحكام الزكاة وشروطها، وبيان مَن تجب عليه ومَن تجب له وما تجب فيه من الأموال، فالزكاة أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام، كما تظاهرت بذلك دلالة الكتاب والسنّة، وقد ذُكرت فريضة الزكاة في القرآن الكريم ثلاثين مرة، واجتمع ذِكرها مع الصلاة في سبعة وعشرين موضعًا، ممّا يدلّ على عِظَم قدْرها وفخامة أمْرها، بل جعلها الله في مواضع من كتابه من لوازم الإيمان، وجعل ترْكها من خصال المشركين المكذّبين بيوم الدين, حتى قال صِدّيق هذه الأمّة سيّدنا أبو بكر الصِدّيق رضي الله عنه: (لَأُقاتِلنّ مَن فرّق بين الصلاة والزكاة)، قال الله تعالى:((وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ))، وقال سبحانه:((فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ))، وقال النبي صلى الله عليه وسلَّم:((بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة, وإيتاء الزكاة)). الحديث، وقد أجمع المسلمون على فرضيّتها، وأنّها الركن الثالث من أركان الإسلام, وعلى كُفْر مَن جحد وجوبها, وقِتال مَن مَنَع إخراجها، وقيل بكُفْر مَن لم يخرجها تهاونًا قياسا على الصلاة، لمن حَكَم على تارك الصلاة تهاونًا. وعلى العموم فإنّ تارك إخراجها تهاونًا هو في شرّ عظيم، ومَن أدّاها معتقدًا وجوبها راجيًا ثوابها فلْيَبْشِر بالخير الكثير. والخَلَف العاجل والبركة، قال الله تعالى:((وَمَا أَنفَقْتُمْ مّن شَىْء فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ))، وقال تعالى:((مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلّ سُنبُلَةٍ مّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاء وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ)). أيّها المسلمون. فُرضت الزكاة في السنة الثانية للهجرة النبوية, وقيل: إنها فُرضت والنبيّ صلى الله عليه وسلم في مكة، وممّا يدلّ على ذلك أنّها ذُكرت في السُّوَر التي نَزلت بمكة.

كسورة البيّنة وغيرها، وجمعَ بعضهم بين القولَيْن فقال: فُرضت الزكاة بمكة، لكن تأخّر العمل بها إلى العهد المدني. وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم السُّعاةَ لقبضها وجِبايتها لإيصالها إلى مستحقّيها, ومضت بذلك سُنّة الخلفاء الراشدين وعمل المسلمين. لَقَدْ جاءَتِ النُّصُوصُ في وُجُوبِ الزَّكاةِ في الذَّهَبِ والفِضَّةِ إِذَا بَلَغَتْ نِصاباً وحالَ عَلَيها الحَوْلُ، وكانَ النَّاسُ فِيمَا مَضَى يَتَعامَلُونَ في البَيْعِ والشِّراءِ وتَقْوِيمِ الأَشْياءِ بِالذَّهَبِ والفِضَّةِ، واليَوْمَ أَصْبَحَ النَّاسُ يَتَعامَلُونَ بِهَذِهِ الأَوْراقِ النَّقْدِيَّةِ بَدَلاً عَنْهَا، لِذَلِكَ جَعَلَ العُلَماءُ لَها حُكْمَ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، فَأَوْجَبُوا فِيهَا الزَّكاةَ إذا بَلَغَتْ نِصاباً وحَالَ عَلَيْها الحَوْلُ، ومِنْ ذَلِكَ الوَدَائِعُ البَنْكِيَّةُ والأَسْهُمُ الـمُعَدَّةُ لِلاِسْتِثْمَارِ. وَمِمَّا تَجِبُ فِيهِ الزَّكاةُ أَيْضاً عُرُوضُ التِّجَارَةِ، وَهِيَ ما أَعَدَّهُ الإِنْسَانُ لِلْبَيْعِ، والاتِّجارِ بِهِ، مِنْ حَيَوَانٍ وَعِقَارٍ. وأَثاثٍ ومَتاعٍ وطَعامٍ. وأَسْهُمٍ مُعَدَّةٍ لِلْمُضارَبَةِ وغَيْرِ ذَلِكَ، فَكُلُّ شَيْءٍ اتُّجِرَ بِهِ فَهُوَ عُرُوضُ تِجَارَةٍ، فَإِذَا حَالَ عَلَيْهِ الحَوْلُ فَقَوّمْهُ ثُمَّ أَخْرِجْ رُبْعَ عُشْرِ قِيمَتِهِ، وهِيَ اثْنَانِ ونِصْفٌ بِالـمِئَةِ. والصَّحِيحُ مِنْ كَلامِ أَهْلِ العِلْمِ وُجُوبُ تَزْكِيَةِ الدُّيُونِ إِذَا كَانَتْ علَى مُوسِرِينَ قادِرِينَ علَى السَّدادِ مَتَى طَلَبَهَا صَاحِبُهَا، فَإِذَا حَالَ الـحَوْلُ علَى الدُّيُونِ زَكَّاهَا كَغَيْرِهَا مِنَ الأَمْوالِ الـمَوْجُودَةِ عِنْدَهُ، وَإِنْ كَانَتْ علَى مُعْسِرٍ غَيْرِ قَادِرٍ علَى السَّدادِ زَكَّاهَا إِذَا قَبَضَهَا. أيّها المسلمون. وأَيْضاً تَجِبُ الزَّكاةُ في الزُّرُوعِ والثِّمارِ إِذَا بَلَغَتْ نِصَاباً عِنْدَ حَصادِها فَقَدْ وَجَبَ فِيهَا الزَّكَاةُ، قَالَ تَعَالَى في سورة الأنعام:((وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ)). ورَوى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الـخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: قَالَ صلى الله عليه وسلم:((لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ)). وَقَدَّرَ أَهْلُ العِلْمِ الـخَمْسَةَ أَوْسُقٍ بِمَا يُعادِلُ ستّمِائَةٍ وخَمْسِينَ كِيلُو جِرَامٍ، فَمَنْ مَلَكَ هَذَا الـمِقْدارَ فَإِنْ كَانَ هُوَ يَسْقِيها فَفِيهَا نِصْفُ العُشْرِ، وإِنْ كَانَتِ السَّماءُ والأَنْهارُ تَسْقِيها فَفِيهَا الْعُشْرُ كامِلاً؛ رَوى الإمام مُسْلِم عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قالَ:((فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشُورُ وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ)). ويعرف نصاب التّمر بعد خرصه. وظهور الحلاوة فيه. فعن سعيد بن المسيّب في رواية عنه فيما رواه أبو داوود وغيره. قال:((أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُخرَّص العنب كما يُخرَّص النخل. وتؤخذ زكاته زبيبا. كما تؤخذ زكاة النخل تمرا)). وبهذا نعرف أنّ من باع ثمر نخيله. فإنّه يجب

عليه أن يخرج الزكاة نصف عشر الثمن الذي باع به. لأنّ أغلبية البساتين عندنا هنا تسقى بكلفة. وقال الإمام أحمد فيما رواه عنه إبنه وبعض أصحابه:((إذا باع ثمره أو زرعه وقد بلغ. ففي ثمنه العشر أو نصفه)). قال تعالى في سورة البقرة:((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ. الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً والله واسع عليم)). أيّها المسلمون. ذَكر الحافظ ابن الكثير في تفسير قوله تعالى:((إنّا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنّة إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ وَلا يَسْتَثْنُونَ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ)). أنّه كان رجل له حديقة يسير فيها بسيرة حسنة. فكان ما يستغلّ منها يردّ فيها ما تحتاج إليه. ويدّخر لعياله قوت سنتهم. ويتصدّق بالفاضل. فلمّا مات. ورثه بنوه. قالوا لقد كان أبونا أحمق. إذ كان يصرف من هذه شيئا للفقراء. ولو أنّا منعناهم لتوفّر ذلك علينا. فلمّا عزموا على ذلك عوقبوا بنقيض قصدهم. فأذهب الله ما بأيديهم بالكليّة. رأس المال والرّبح والصّدقة. فلم يبق لهم شيئ. وكانوا قد عزموا صرام البستان أوّل الصباح. قبل انتباه الناس وحضور المساكين. فأحرقه الله بالليل. عقوبة لهم على نيّتهم السيّئة. فلمّا أصبحوا جاؤوا لتنفيذ ما عزموا عليه. فوجدوها سوداء محترقة. فظنّوا أنّها غيرها. فلمّا تحقّقوا أنّها هي. أدركوا أنّ الله عاقبهم وحرمهم إيّاها. فأخذوا بالتأسّف والتلاوم. وهذا المثال الذي ذكره الله عزَّ وجلّ يجب أن نتَّخذ منه عبرة، وأنّ الإنسان إذا منع حقّ الله عليه في زرعه. فإنّه يوشك أن يعاقبه الله تعالى في الدنيا قبل الآخرة. قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه الطبرانى عن سيّدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه:((ما ضاع مال فى برّ ولا بحر إلاّ بحبس الزّكاة)). أيّها المسلمون. فَهَذا ذِكْرٌ لِلأَمْوالِ الَّتِي أَوْجَبَ اللهُ جَلَّ وَعَلا فِيهَا حَقَّ الزَّكاةِ، وفِي إِخْراجِهَا دَفْعٌ كَبِيرٌ لِعَجَلَةِ الاِقْتِصَادِ الإِسْلَامِيّ وتَنْمِيَتُهُ، ومُحارَبَةٌ لِاحْتِكَارِ الـمَالِ في يَدِ الأَغْنِيَاءِ كَمَا قالَ تَعالَى في سورة الحشر:((كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)). وبأداء الزكاة تَشِيع المحبّة والمودّة في المجتمع، وتعلو راية التراحم والتعاون والتعاطف بين

أفراده؛ فتكثر فيه البركات، وتتنزّل عليه الرحمات، وصدق الله العظيم إذ يقول في سورة النور:((وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ))، أيّها المسلمون. وَكَمَا يَجِبُ أَدَاءُ الزَّكَاةِ فَإِنَّهُ يَجِبُ التَّحَرِّي فِي وُصُولِهَا لِمُسْتَحِقِّيهَا، لأنّ الزكاة لا تُقبَل من الإنسان ولا تبرأ بها ذمّته حتى يضعها في المواضع التي ذكرها الله تعالى في قوله من سورة التوبة:((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)). لم يَكِل الله تعالى صَرْفها إلى أحد من الخلق. لا لمَلَك مقرَّب، ولا لنبيٍّ مُرسَل، ولم يدعها لطمع الطامعين، الذين لا يهمّهم إلا المنفعة الشخصية، يُشبعون بها شَرَههم وطمعهم؛ بل بيّنها سبحانه وتعالى أحسن تبيّين، روى الإمام أحمد والطبراني:((أنّ رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أعطني من الصدقة فقال له صلى الله عليه وسلم: إنّ الله لم يرض في الصدقات بحُكم نبي ولا غيره، حتى جعلها ثمانية أجزاء، فإن كنتَ من تلك الأجزاء أعطيتك)). وَاسْتَغَلَّ ذَلِكَ قَوْمٌ صَارُوا يُتَاجِرُونَ بِالسُّؤَالِ؛ لِأَنَّهُمْ وَجَدُوا أَنَّ النَّاسَ يُعْطُونَهُمْ صَدَقَاتِهِمُ الْوَاجِبَةَ وَالْمَنْدُوبَةَ، وَهُمْ أُنَاسٌ غَيْرُ مُحْتَاجِينَ، أَوْ يُوجَدُ مَنْ هُمْ أَكْثَرُ حَاجَةً مِنْهُمْ، أَوْ كَانُوا مُحْتَاجِينَ مِنْ قَبْلُ فَسُدَّتْ حَاجَتُهُمْ وَلَكِنَّهُمْ أَلِفُوا السُّؤَالَ، أَوْ يَتَكَثَّرُونَ بِالسُّؤَالِ لِيَصْرِفُوا عَلَى الْكَمَالِيَّاتِ، وَهَذَا بَطَرٌ لَا يَجُوزُ، وَصَرْفٌ لِلْمَالِ فِي غَيْرِ وَجْهِهِ، وَأَخْذٌ لِلزَّكَاةِ بِلَا حَقٍّ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فيما رَوَاهُ الشَّيْخَانِ:((لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا)). فَحَرِيٌّ بِمُخْرِجِ زَكَاتِهِ أَنْ يَتَحَرَّى فِيهَا، لِتَبْرَأَ ذِمَّتُهُ مِنْهَا، وَلِتَقَعَ فِي يَدِ مُحْتَاجٍ لَهَا، فَتُحَقِّقَ مَقْصُودَهَا. أيّها المسلمون. فاتّقوا الله عباد الله. وحقّقوا أمر دينكم كما تحققون أمر دنياكم. واسألوا أهل الذكر عمّا أنتم جاهلون. وأدّوا الزكاة طيّبة بها نفوسكم. تكونوا من الفائزين. واعلموا رحمكم الله. أنّ الله تعالى أخرجكم من بطون أُمّهاتكم لا تعلمون شيئًا، ولا تملكون لأنفسكم نفعًا ولا ضرًا، ثم يَسَّر الله لكم الرزق، وأعطاكم ما ليس في حسابكم، فقوموا بشكره، وأدّوا ما أوْجب عليكم؛ لتبرأ ذِممكم، وتُطهّروا أموالكم، واحذروا الشح والبخل بما أوْجب الله عليكم، فإنّ ذلك

هلاككم ونَزْع بركة أموالكم. روى الإمام أحمد عن أبي واقد الليثي أنه ممّا كان يُتلى من القرآن ثم رُفِع قوله تعالى:((إِنَّا أَنزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ))، فمَن عطّل المال عن حِكمته حُقّ عليه العقاب في الدنيا والآخرة، أمّا العقاب في الدنيا فنوعان: نوع عام لا يُدفع عن أحدٍ بسبب الظالمين المانعين للزكاة، وهو ما رواه الحاكم والبيهقي مرفوعًا:((ما مَنع قوم الزكاة إلا حَبس الله عنهم القطر))، وفي رواية لابن ماجه:((لم يَمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنِعُوا القَطر من السماء، ولولا البهائم لم يُمطَروا)). ونوع آخَر وهو عقاب خاصّ بمانع الزكاة في الدنيا، وهو أن تُؤخَذ منه مع شطْر ماله، فقد روى الإمام أحمد عن معاوية بن حيدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الزكاة:((مَن أعطاها مُؤتجرًا فله أجرها، ومن منعها فإنّا آخذوها وشطْر ماله)). ولم يقف الإسلام عند هذا، أيْ: عند الغرامة المالية، بل أوْجب سلّ السيوف وإعلان الحرب على كل مَن تمرّد ولم يبال بأداء الزكاة، فلم يبال الشرع بإزهاق الأرواح لذلك، فقد أجمع الصحابة رضوان الله عليهم على قتال مانعي الزكاة حتى يؤدّوها كما جاء في الصحيحين، ولعلّ الدولة الإسلامية في عهْد الصِّدّيق رضي الله عنه هي أوّل دولة في التاريخ تُقاتل مِن أجل حقوق الفقراء والمساكين والفئات الضعيفة. هذا هو العذاب في الدنيا، ولَعذابُ الآخرَةِ أكبَرُ لَو كانُوا يَعلَمونَ. فما هو عذاب الآخرة؟ أيّها المسلمون. هؤلاء الذين بخلوا ولم يؤدّوا هذا المقدار البسيط الذي أوجبه الله عليهم في أموالهم ألم يقرؤوا الوعيد بالنيران في كتاب الله عز وجل لمن بخل بما آتاه الله؟! ونسوا الوعيد الشديد الذي ينتظرهم؛ قَالَ تعالى في سورة التوبة:((وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ)). أَخْرَجَ الإمام الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:((مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ، يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ. يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلاَ صلى الله عليه وسلم قول الله تعالى في سورة آل عمران:((وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ

هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)). وروى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلاَ فِضَّةٍ لاَ يُؤَدِّى مِنْهَا حَقَّهَا إِلاَّ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحَ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ)). فيا عباد الله، يا من آمنوا بالله ورسوله، يا من صدّقوا بالقرآن وصدقوا بالسنة، ما قيمة الأموال التي تبخلون بزكاتها؟! وما فائدتها؟! إنها تكون نقمة عليكم، وثمرتها لغيركم، إنكم لا تطيقون الصبر على وهج الحر أيام الصيف، فكيف تصبرون على نار جهنم؟! فاتقوا الله عباد الله، أدّوا زكاة أموالكم طيّبة بها نفوسكم، تنجون من عذاب ربكم. اللهم اجعلنا ممّن قالوا: سمعنا وأطعنا، ووفّقنا لما يُرضيك عنّا، وتوفّنا وأنت راض عنّا، اللهم ارزقنا حلالاً، واجعلنا من المنفقين، وجنّبنا اللهم ما حرّمت علينا، ولا تجعلنا ممسكين. ووفّقنا للإنفاق في الوجوه المستحقّة للبرّ والإحسان، وقنا بمنّك وكرمك الشحّ والبخل والعصيان، اللهم وفّقنا لفعل الخيرات. وترك المنكرات. وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، اللَّهُمَّ أَخلِفْ علَى كُلِّ مَنْ زكَّى مالَهُ عطاءً ونَماءً، وزِدْهُ مِنْ فضلِكَ سعةً ورخاءً. اللَّهُمَّ حَبِّبْ إليْنَا إخراجَ زكاةِ أموالِنَا. وبارِكْ لنَا فِي أرزاقِنَا، اللهمَّ إنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتحَوُّلِ عافِيَتِكَ، وفُجاءَةِ نِقْمَتِكَ، وجَمِيعِ سَخَطِكَ، اللهم اجعل الدنيا في أيدينا لا في قلوبنا. ولا تسلبنا من بعد العطاء. اللهمّ ملّكنا أنفسنا ولا تسلّطها علينا. وأحسن عاقبتنا في الأمور كلّها. ونجّنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة. إنّك على كلّ شيئ قدير. اللهمّ لاتجعل الدنيا أكبر همّنا. ولا مبلغ علمنا. واجعل الحياة زيادة لنا في كلّ خير. والموت راحة لنا من كلّ شرّ. اللهمّ اغننا بحلالك عن حرامك، وبطاعتك عن معصيّتك، وبفضلك عمّن سواك. واغفر لنا ولوالدينا. ولجميع المسلمين. بفضلك وكرمك يا أرحم الراحمين. آمين. وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين. اهـ